

درس عمدة الأحكام بجدة تابع كتاب الصلاة رقم الدرس (٢٧)

فضيلة الشيخ محمد المختار الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد يقول المصنف
رحمه الله تعالى عن ابي قتادة الانصاري رضي الله عنه قال - 00:00:00

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين الاولتين من صلاة الظهر بفاتحة الكتاب وسورتين. يطول في الاولى ويقصر في
الثانية وفي الركعتين الاخريين بام الكتاب وكان يطول في الركعة الاولى في صلاة الصبح ويقصر في الثانية - 00:00:21
قال رحمه الله تعالى عن ابي قتادة الانصاري رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين الاولتين من
صلاة الظهر بفاتحة الكتاب وسورتين باسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:45

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين وعلى الله وصحبه ومن سار على سبيله ونهجه توسلا بستته
الي يوم الدين. اما بعد قد ذكر الامام الحافظ رحمه الله حديث ابي قتادة رضي الله عنه وارضاه - 00:01:05

وقد اشتمل هذا الحديث على بيان هدي النبي صلى الله عليه وسلم في القراءة في صلاة الظهر والعصر وهذا الحديث يعتبره العلماء
من اهم الاحاديث التي بينت واشتملت على هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:31

القراءة في هاتين الصالاتين وفي هذا الحديث مسألتان هامتان الاولى تتعلق بفاتحة الكتاب والثانية تتعلق بما يقرأ بعد فاتحة الكتاب
فاما بالنسبة لمسائله المتعلقة بفاتحة الكتاب قد دل هذا الحديث الشريف - 00:01:55

على ان هدي النبي صلى الله عليه وسلم وسنته على قراءة الفاتحة في كل ركعة وان الحديث الذي تقدم معنا والذي اتفق الشیخان
على اخراجه ودل على ان الفاتحة ركن من اركان الصلاة - 00:02:22

وقد تقدم معنا بيان مسائله الا ان هذه المسألة وهي كون الفاتحة لازمة في كل ركعة دل عليها هذا الحديث واما الحديث الذي تقدم
من قوله عليه الصلاة والسلام لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب فانه يحتمل - 00:02:41

وجهين الوجه الاول ان يكون معناه ان تقرأ الفاتحة في كل ركعة والوجه الثاني ان يكون معناه ان تقرأ الفاتحة مرة واحدة في الصلاة
لانه قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب - 00:03:04

ولذلك ذهب بعض العلماء الى انه اذا قرأ الفاتحة مرة واحدة في الجهرية او في السرية اجزاه وهو مذهب ضعيف وال الصحيح ان قراءة
الفاتحة لازمة في كل ركعة ويستوي في ذلك ما كان من الصلوات المفروضة وصلاوة النافلة - 00:03:23

وانه لا تصح الركعة بدون فاتحة الكتاب وهذا الحديث يفسر الحديث الذي تقدم معنا ووجه ذلك التفسير ان النبي صلى الله عليه
 وسلم حينما قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب واحتمل الحديث الوجهين - 00:03:46

فان حديثنا بين ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ الفاتحة في كل ركعة وان الفاتحة في كل ركعة اصل من اصول الركعات اي
ركعات الصلاة سواء كانت الجهرية او السرية وسواء كانت في الفريضة او في النافلة - 00:04:08

ومن هنا يلزم المصلي بقراءتها وتكون حكمها انها ركن في الصلاة في كل ركعة فإذا صل لزمه قراءة الفاتحة لكل ركعة وهذا العموم
وهذا الاصل اعني لزوم الفاتحة في كل ركعة فيه مسائل - 00:04:30

منها انه لا تلزمها قراءة الفاتحة الا اذا ادرك مع الامام وقتا يسعه لقراءة الفاتحة فاما من ادرك الامام وقد رکع ثم رکع معه وادرک الرکوع

مع الامام قبل ان يرفع الامام منه فقد جاءت السنة باستثنائه - 00:04:51

وان هذا له حكم خاص وبين النبي صلى الله عليه وسلم في حديث أبي بكر نفيع ابن الحارث رضي الله عنه وارضاه حينما جاء متأخراً فكبير والنبي صلى الله عليه وسلم راكع. فكبر ثم دب إلى الصفة راكعاً. ثم لما سلم النبي صلى الله - 00:05:16
الله عليه وسلم سأله الصحابة من منكم فعل كذا وكذا؟ فقال أبو بكره أنا يا رسول الله. فقال عليه الصلاة والسلام زادك الله حرصاً ولا تعدد ووجه الدلالة من هذا الحديث - 00:05:40

ان ابا بكره ادرك النبي صلى الله عليه وسلم راكعاً ولم يقرأ الفاتحة وراءه فلم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم بقضاء الركعة فدل على ان من ادرك الامام راكعاً انه تسقط عنه قراءة الفاتحة - 00:05:57

وانه يحكم بادراكه للركعة وهذا يعتبر خاصاً ومحل ذلك اذا كان الانسان لم يدرك شيئاً قبل الركوع اما اذا ادرك وقتاً قبل الركوع ففيه تفصيل فان كان قد ادرك الامام قبل ان يرکع بوقت يسير - 00:06:16

وكان ضيقاً عن قراءة الفاتحة فان شرع في قراءة الفاتحة وبقيت له الاية والآيات. والامام راكع فانه يتم الاية والآيات. وحين حينه يكون من حقه التأخير لانه يتاخر لامر واجب وفرض في حق نفسه - 00:06:38

ليتم قراءة الفاتحة ويتم قراءة ما بقي منها ثم يدرك الامام راكعاً ثم لا يخلو في هذه الحالة من حاليتين لو انك دخلت والامام قبل قبل الركوع بيسير فكثيراً فشرعت في قراءة الفاتحة ثم رکع الامام فاتمت قراءة الفاتحة فلا يخلو من - 00:06:59

اما ان تنتهي من قراءة الفاتحة ثم تكبر وتدرك الامام في الركوع فلا اشكال واما ان يرفع الامام قبل انتهائه او على انتهائه. فحينه تendarك الركوع فترکع ولو كنت في حكم المنفرد لكنك ترکع - 00:07:21

ثم بعد ذلك تدرك الامام في الركن البعدي وهو ركن الاعتدال بعد الرفع من الركوع وهذا من باب التدارك. وتعتبر هذه المسألة مما يتدارك فيها المأمور ما فاته وراء الامام - 00:07:43

اذا تأخر لامر لازم في حقه كقراءة الفاتحة فانه في هذه الحالة يشرع له ولو رفع الامام من الركوع ان ثم بعد ذلك يدرك الامام فيما آه هو فيه من ركن الاعتدال بعد الرفع من الركوع - 00:08:01

وهذه المسألة اعني لزوم الفاتحة في كل ركعة والتي دل عليها حديثنا القول بها هو مذهب جماهير السلف والخلف رحمهم الله الذين يقولون بوجوب الفاتحة ولزومها وحديث أبي قتادة في هذا واضح وصريح - 00:08:22

ثم ان ابا قتادة رضي الله عنه بين ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ الفاتحة في السرية والجهرية وقد سئل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف كانوا يعلمون قراءته في السرية؟ كما في حديثنا - 00:08:44

تبين انه عليه الصلاة والسلام قرأ في صلاة سرية وهي الظهر فبين خباب كما في الصحيح عنه رضي الله عنه انه قال كنا نعرف قراءته باضطراب لحيته النبي صلى الله عليه وسلم - 00:09:03

يقول رضي الله عنه وارضاه نعم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين الاولىين من صلاة الظهر بفاتحة الكتاب وسورتين يقرأ في الركعتين الاولىين من صلاة الظهر بفاتحة الكتاب وسورتين - 00:09:23

الافضل في قراءة ما تيسر وقراءة ما يعبر العلماء بها عما هو زائد عن الفاتحة النبي صلى الله عليه وسلم قال كما في الصحيح من حديث أبي هريرة فاقرأ ما تيسر معك من القرآن. فالمراد - 00:09:44

بما تيسر هنا ما بعد الفاتحة الذي بعد الفاتحة لا يخلو من حاليتين. الحالة الاولى الاكمل والافضل فيه ان يقرأ المصلي سورة كاملة هذا هو الافضل والاكميل ولا يقرأ جزء السورة - 00:10:06

وهذا هو غالب هدي النبي صلى الله عليه وسلم في قراءته انه كان يقرأ السورة كاملة وكان يقرأ يقرن بعض الصور مع بعضها في سبعة والغاشية وكانت له نظائر يقرنها عليه الصلاة والسلام كما في الحديث الصحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه وارضاه - 00:10:25
الاكميل والافضل قراءة السورة كاملة لانه اذا قرأ السورة الكاملة فانه حينه يكون التدبر والتفكير والمعاني تامة كاملة سيتنتفع القارئ وينتفع السامع. وهذا ابلغ وافضل في قراءة الانسان للقرآن انه يقرأ السورة كاملة - 00:10:47

وهو اعظم في اجره وакمل في تدبره وخشوعه وانتفاعه خاصة اذا كان ااما فان انتفاع المأمور من وراءه يكون اكمل واما الاقتصار على بعض السورة فقد ثبت. ولذلك لا حرج ولا بأس. وقد اقتصر النبي صلى الله عليه وسلم على بعض - 00:11:11
من سورة البقرة وسورة آل عمران سواء كان ذلك في النافلة او في الفريطة فاذا قرأ بعض السورة كان يشدد فيه بعض السلف ويقول 00:11:33
بكراته. وهو رواية عن الامام مالك امام دار الهجرة رحمة الله - 00:11:33

وقال انه لم يدرك عليه العمل لانه كان بالمدينة وادرك ائمة التابعين وادرك اكثر من سبعين ااما من ائمته من يشهد له بالفتوى
وكان اذا قال ادركت عليه العمل فمراده هؤلاء الائمة والعلماء وهؤلاء العدد الكبير من التابعين من الائمة ادرك - 00:11:50
اضعاف عددهم من الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم وبين انه لم يدرك عليه العمل لم يجد عليه العمل اي انهم يقرأون بعض السورة
لكن من حيث الاصل يجوز ذلك وهو مذهب جمهور العلماء والائمة رحمهم الله انه جائز بدون كراهة - 00:12:17
وانك تقرأ بعد الفاتحة ما تيسر معك من القرآن. والناس يختلفون وقد يقرأ الانسان جزءا من السورة او مقطعا من السورة يتاثر
بقراءته. وينتفع بقراءته هو ومن فاذا لا بأس ان يقرأ بعض السورة ولكن الافضل والاكمel ان يقرأ السورة كاملة كما بيناه. نعم -
00:12:38

قوله انه كان يقرأ بالفاتحة في الاوليين من الظهر. الظاهر اربع ركعات وهذه الاربع ركعات الاوليان منها يفصل الاوليين عن الاخرين
بجلسه التشهد وهي الجلسة الاولى والجلسة الوسطى ويقال له التشهد الاول والتشهد الوسط - 00:13:05
كلها اسماء لهذا الفاصل كما كان في الركعتين الاوليين فان النبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه كما في الحديث الصحيحة انه كان
يقرأ نصف ما كان يقرأ في صلاة الفجر. في الاوليين من الظهر - 00:13:30
كما في الصحيح من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه وارضاوه وكان يقرأ في الفجر من الستين الى المئة اية كما في
الصحابيين عنه عليه الصلاة والسلام قال رضي الله عنه وكان يقرأ في الفجر من الستين الى المئة اية - 00:13:50
وكما في الصحيحين من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما واما صلاة الظهر وكان يقرأ فيها على النصف من صلاة الفجر كما
في الصحيح من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه وارضاوه. كما في صحيح مسلم وغيره انهم حذروا قيام النبي صلى الله -
00:14:09

عليه وسلم حذروا يعني قدره قيام النبي صلى الله عليه وسلم في الاوليين من الظهر وهذا كله يدل على دقة الصحابة وحفظهم لهذا
الدين وحفظهم لسنة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:14:30
فما وقف ولا ركع ولا رفع ولا سجد ولا تكلم في الصلاة بشيء الا حفظوه وبينوه للامة. جزاهم الله عنا وعن نبيه وعن سنته وعن هذا
الدين خير ما جزى صحابيا عن صحبته - 00:14:49
فقد حفظوا هذا الدين على اتم الوجوه واكملها وبينوا ان قيام النبي صلى الله عليه وسلم في الاوليين من الظهر كان على النصف من صلاة الفجر - 00:15:07
كما في صحيح مسلم من حديث ابي سعيد الخدري وهذا قوله ابو سعيد بمحظوظ من اكثر من عشرين صاحبي رضي الله عنهم
وارضاهم. ولذلك اعتبره العلماء اصلا في القراءة في صلاة الظهر وصلاة العصر. ان قراءته وقيامه في صلاة الظهر كان على النصف من
صلاة الفجر - 00:15:25

قال بعض العلماء والائمة انه كان يطول في صلاة الفجر لان الناس قد استغرقوا في النوم ويقوم الانسان وهو نشط فحينئذ يكون
وعيه للقرآن وفهمه لآيات القرآن وانتفاعه القرآن اكثر. ولذلك شرع في هذا هذه الصلاة ان تكون الصلاة جهرية - 00:15:49
وكان قيامه عليه الصلاة والسلام على النصف اي انه كان يقرأ بقدر الثالثين اية وصرح بذلك ابو سعيد رضي الله عنه كما في صحيح
مسلم في بعض الروايات انه كانت على النصف من قراءته في الفجر وفي بعضها قدرها - 00:16:15
ثالثين اية واما بالنسبة للآخرين من الظهر فكان هديه عليه الصلاة والسلام فيهما بقراءة الفاتحة كما سيأتي في هذا الحديث وغيره
من الاحاديث وكان قيامه قدر خمس عشرة اية اي على النصف من قيامه في الاوليين - 00:16:31

وهذا اذا نظر الى قيامه عليه الصلاة والسلام قدر القيام كله فله معنى قدر قراءته بعد الفاتحة فله معنى وقال بعض العلماء ان ابا سعيد قدر قيامه وقيامه يشمل قراءة الفاتحة - [00:16:53](#)

والفاتحة سبع ايات فاذا كان قيامه في الاخرين فهو يقارب الخمس عشرة اية لانها اربع عشرة اية هذا وجه لبعض العلماء رحمهم الله فيقتصر على قراءة الفاتحة جمعاً بينه وبين الروايات الاخرى - [00:17:12](#)

صرح فيها انه كان لا يزيد فيها على قراءة الفاتحة كما في الرواية التي اشار اليها المصنف رحمه الله نعم يطول في الاولى ويقصر في الثانية. يطول في الاولى اي ان الاوليين من صلاة الظهر كان هديه عليه الصلاة والسلام ان تكون قراءته في الركعة الاولى اطول من الركعة الثانية - [00:17:28](#)

وهذا علله بعض العلماء قال بعض العلماء الحكمة فيه ان يدرك الناس صلاتهم مع النبي صلى الله عليه وسلم فهذا من فقه الامامة ومن شفقةه بابي وامي صلوات الله وسلامه عليه - [00:17:54](#)

وحرصه على ان يدرك المأمور وراءه الصلاة كاملة ولذلك ينبغي لكل امام اذا صلى بالناس ان ينصح لهم ومن النصيحة لهم ان يبذل الاسباب في ادراكهم للخير تاماً واطال عليه الصلاة والسلام الركعة الاولى حتى يدرك - [00:18:11](#)

الناس الصلاة وهذا على افضل واجمل واكمel ما يكون في ائتمام المأمور بامامه ان يدرك الصلاة وراءه تاماً ولذلك عبر بهذه بذلك بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حتى انهم قالوا انهم كان انه كان عليه الصلاة والسلام كما في الصحيح من حديث ابي سعيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه - [00:18:32](#)

وسلم كان يكبر في صلاة الظهر فيذهب الذاهب الى البقيع ثم يقضى حاجته ثم يتوضأ ثم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم اي لم يرکع في الركعة الاولى وبينوا ان هذا قالوا كنا نرى انه ليدرك الناس - [00:18:59](#)

الصلاه معه اي انه كان يطول من اجل ان يدرك المأمورون الصلاه . وهذا اخذ منه بعض العلماء في المسألة المشهورة ان الامام يجوز له اذا كان راكعاً . وسمع بعض الناس او جلبة ادراكهم للركوع انه يطيل في رکوعه حتى يدرك الداخلي الرکوع معه - [00:19:22](#)

وهذا احد الوجهين وتكلمنا على هذه المسألة . لكنهم اخذوه من هذا المعنى . وفيه نظر وعلى كل حال النبي صلى الله عليه وسلم اختلف هديه في الصلاه وتارة كان يستفتح بالاطالة كما في الفريضة - [00:19:45](#)

وتارة يستفتح بالخفيف كما في قيام الليل كان يستفتح قيام الليل بابي وامي صلوات الله وسلامه عليه برکعتين خفيفتين وهذا من باب التدرج من الاخف الى الاثقل لانه كانت قراءة قراءته بالليل طويلة وكان يتهدج ويقوم قياماً طويلاً صلوات الله وسلامه عليه - [00:20:02](#)

فبدل ان يبدأ مباشرة بالاطالة او كان يبدأ بالاطالة ثم ينتقل الى الاقوى لكي تستجم النفس وتقوى على اطالة لكن في الفريضة العكس كان يبدأ بالتطويل فكان يطيل الركعة الاولى - [00:20:26](#)

على الركعة الثانية . وهذا هو اقوى الوجهين عند العلماء رحمهم الله ان السنّة في المصلي ان يطول الركعة على الركعة الثانية في جميع الصلوات وورد النص فيها في الظهر وفي العصر وقالوا هذا اصل عام عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الركعة الاولى اطول من الثانية - [00:20:43](#)

ومن تتبع هدي النبي صلى الله عليه وسلم وجده كذلك واحتفل العلماء هل الاطالة هي في قدر النقرة من حيث العدد ام في طول الوقت والزمان وتوضيح ذلك انه ربما تكون الآيات قصيرة ويكون الزمان قليلاً - [00:21:06](#)

في قصار المفصل فانه قد يقرأ الآيات الكثيرة ولا يستغرق وقتاً طويلاً وفي الصور الطويلة خاصة المدنية وهي سور الاحكام لا يقرأ الا وهي تعادل الثالث والاربع ايات من قصار المفصل - [00:21:27](#)

وهذا اختلف فيه بعض العلماء اختلف فيه العلماء فقال بعضهم ان العبرة بالوقت والزمان سواء طال المقر او قصر فانت اذا تأملت سبح اسم ربك الاعلى مع هل اتاك حديث الغاشية وجدت ان سبح من حيث الوقت تستغرق وقتاً اكثر - [00:21:48](#)

من الغاشية خاصة اذا حضر في قراءته ومع انها اقل في المقطع وهذا يختاره بعض العلماء ان العبرة بالزمان لا بالآيات وقال

بعض العلماء العبرة بالآيات سواء طالت او قصرت - 00:22:10

ولما عبر ابو سعيد وعبر كذلك ابو قتادة رضي الله عنه بالستين وعبر جابر رضي الله عنه بالآيات المراد الوسط من الآيات اي الذي ليس فيه طول وليس فيه قصر وهذا هو الذي تنضبط به قراءة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:22:30

فكان من هديه عليه الصلاة والسلام في صلاة الفجر كما ذكرنا انه يقرأ من الستين الى المئة آية وقرأ عليه الصلاة والسلام في صلاة الفجر اذا الشمس كورت وقرأ عليه الصلاة والسلام في صلاة الفجر بقاف والقرآن المجيد - 00:22:51

وقرأ بابي وامي صلوات الله وسلامه عليه في صلاة الفجر بغير ذلك كما في الصحيح انه قرأ بسبعين اسم ربك الاعلى وهل هل اتاك حديث الغاشية وهذا يدل على انه ليس الامر على الالزام والفرضية - 00:23:09

وانه لو قرأ الانسان اقل من ستين آية فصلاته صحيحة لكننا نقول الافضل والاكمel وقد وكان عليه الصلاة والسلام يخفف الصلاة للسبب والعارض. فكان يقرأ من الستين الى المئة آية في الفجر. ودخل ذات يوم يريد - 00:23:26

وان يطول فسمع بكاء صبي فاشفق على امه فخفف عليه الصلاة والسلام صلاته وقد تقدم معنا هذا في حكم التخفيف في قراءة الامام مراعاة لحال المأمورين. نعم وفي الركعتين الاخريتين بام الكتاب - 00:23:44

وكان يقرأ عليه الصلاة والسلام في الركعتين الاخريتين من الرباعية بام بفاتحة الكتاب او بام الكتاب وقد تقدم معنا انها تسمى بام الكتاب وتسمى باسم القرآن وتسمى بفاتحة الكتاب وان هذه كلها اسماء - 00:24:04

ثبتت بها السنة الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى العلماء على هذا انه كان يطول في الاوليين ويقصر في الاخريين ولذلك لما صلى سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه وارضاهم باهل الكوفة - 00:24:24

وكان لا يأله جهدا ان يصلى بهم كالصلاه رسول الله صلى الله عليه وسلم كذب عليه فاجرهم واشتكاه الى اشتكوه الى عمر حتى قالوا انه لا يحسن الصلاة وفي الصحيحين عنه رضي الله عنه وارضاهم انه لما استقدمه عمر سأله - 00:24:46

وعن صلاته فقال رضي الله عنه وارضاهم اما اني ما كنت الاصلی لهم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم اطول في الاوليين واركظ في الاخريين فقال اطول في الاوليين اي الركعتين الاوليين. واركظ اي اخفى - 00:25:06

الاخريين اي في الركعتين الاخريتين. هذا هو هديه عليه الصلاة والسلام وسنته. نعم وكان يطول في الركعة الاولى في صلاة الصبح ويقصر في الثانية هذا الذي ذكرناه ان الامام السنة فيه اذا صلى - 00:25:28

ان يطول في الركعة الاولى وان يقصر في الركعة الثانية وهذا كما ذكرنا انه من فوائد انه يدرك المأمور وراءه الصلاة وهذا هذه الحكمة اه قبلها بعض العلماء وردها بعض العلماء - 00:25:46

الذين قالوا بردتها قالوا ان هذه السنة عامة لنا لانا لو قلنا ان هديه وانه كان يطيل الاولى ويقصر الثانية من اجل ان تدرك الصلاة معه فمعناه ان هذه السنة في صلاة الجمعة للامام - 00:26:06

دون المنفرد الذي يظهر انها سنة عامة في الصلاة اي ان الشريعة جاءت بهذه الكيفية ان يطول المصلي في صلاته في الاولى في الركعة الاولى على الركعة الثانية. سواء كان اماما - 00:26:22

او كان منفردا وهذا القول هو هو الاقوى في نظري والعلم عند الله. ان هذه السنة لا تختص بالامام وان التطويل لا يراد به ادراك الركعة وانما هو هديه عليه الصلاة والسلام وسنته في الصلاة في شرع فعل ذلك في الصلاة سواء كان المصلي اماما او كان منفردا - 00:26:37

نعم قال رحمة الله تعالى عن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب هذا الحديث الشريف حديث جبير ابن مطعم رضي الله عنه وارضاهم - 00:26:59

الذى اتفق الشيخان على اخراجه اشتمل على بيان هدي النبي صلى الله عليه وسلم في قراءته في صلاة المغرب وثبتت الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يطول في صلاة المغرب - 00:27:20

وكان ايضا يقصر في القراءة وكان يتوسط بينهما فثبت عنه انه قرأ بالاعراف وثبت عن عليه الصلاة والسلام انه قرأ بالممرسلات وثبت

عنه عليه الصلاة والسلام انه قرأ بقصار مفصل - 00:27:38

والذي عليه العمل عند طائفة من العلماء ان النبي صلى الله عليه وسلم استقر امره على التخفيف في صلاة المغرب وصرح بذلك زيد استشكل هذا اي انه كان يخفف في صلاة المغرب - 00:27:57

مع حديث ام المؤمنين ميمونة رضي الله عنها وارضاها انه لما صلى عبد الله بن عباس رضي الله عنهم المغارب وقرأ فيها بالمرسلات قالت ذكرتني صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم انها لآخر صلاة سمعتها - 00:28:15

رسول الله صلى الله عليه وسلم واجيب بأنه لا يمنع ان يكون الغالب التخفيف واذا كان الغالب التخفيف فلا يمنع ان يكون في بعض الاحوال ربما طول عليه الصلاة والسلام فيها باواسط المفصل - 00:28:35

في قراءة المرسلات واما الذي عليه كثير من الائمة والعلماء وهو ظاهر حديث امامۃ الرجل في المدينة انه كان عليه الصلاة والسلام في اخر امره على على التقسيم والتخفيف في صلاة المغرب - 00:28:52

وصلاة المغرب خفت لان وقتها ضيق بخلاف بقية الصلوات ولذلك يعجل بها والسنة فيها التعجيل. وكان هديه عليه الصلاة والسلام انه كان يصليهما مباشرة بعد غروب الشمس بفواصل يسير بقدر ما يتواضأ الموضع بقدر ما يفرغ الانسان من وظائفه وبقدر ما

00:29:10

نفرغ الاكل من فطوره اذا كان صائمها صلاة المغرب خفت فيها لضيق وقتها ولذلك قال اه جابر رضي الله عنه في صفة صلاة النبي

صلى الله عليه وسلم والمغرب اذا وجبت اي كان يصلی المغرب اذا - 00:29:34

الشمس ووجبت الشمس اي سقطت وغاب قرصها وهذا هو هدي عليه الصلاة والسلام التعجيل بها. ويختفي في قراءتها على انه هو هديه المستقر. ولا يمنعه وهذا من اطالة القراءة فيها فقد طول في قراءته فيها حتى قرأ بالاعراف صلوات الله وسلامه عليه -

00:29:53

وهي من الطوال. فدل على انه من السنة التطويل في المغرب ان وسع ذلك سواء كان اماما او منفردا واما المستقر من هديه في اخر امره عليه الصلاة والسلام كما ثبت انه كان يخفف في المغرب. لكن ينبغي ان يتبين على ان وجود الفاصل - 00:30:17

بين الاذان والاقامة ينبغي ان يراعيه من يصلی لان ادراك اول الوقت من الامانة بمكان نعم قال رحمة الله تعالى قوله قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم - 00:30:36

جبير ابن مطعم رضي الله عنه وارضاها اه سمع هذا الحديث وهو على الشرك والكفر قبل اسلامه رضي الله عنه وارضاها وحدث به بعد الاسلام ولذلك يمثل به العلماء على ان الاسلام وشرط الاسلام في الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم هو شرط اداء وليس بشرط تحمل - 00:30:57

هناك شروط الرواية ما هو ما يشترط بالتحمل والاداء وما يشترط للاداء دون التحمل الذي يشترط للاداء والتحمل مثل العقل والذى يشترط التحمل دون الاداء الاداء دون التحمل الاسلام لان الكافر لا يوثق بقوله وقد اخبر الله عز وجل انه عدو - 00:31:26

والعدو يكذب ويظفر خاصة اذا كانت عداوة دينية فلذلك لا يتحقق بخبره فلا يقبل في الرواية لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والدين والشرع. لان عداوة دينية تحمل على التحرير والتغيير - 00:31:50

تزوير فلا تقبل رواية الكافر من حيث الاصل. لكنه ان تحمل كافرا وادى مسلما فانه تقبل روایته ويعمل بها لان العبرة في هذا الشرط بالاداء وليس بالتحمل يقول رضي الله عنه وارضاها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم - 00:32:05

اذا قال الصحابي سمعت النبي صلى الله عليه وسلم فقد نفى الواسطة بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرواية والصحابي تارة يكون اه سمع الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة - 00:32:27

وتارة يكون قد سمعه من صحابي سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم سيخذف الواسطة ويقول مباشرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:32:46

وهذا لا يضر لان الصحابة عدول وسقوط اسقاط الصحابي لا يضر. ولذلك لما روى عبدالله ابن عباس رضي الله عنهم حديث لا ربا الا

في النسيئة وراجعه ابو سعيد الخدري رضي الله عنه في فتواه قال حدث اخربني - 00:33:01

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ربا الا في النسيئة تبين انه لا يروي الحديث مباشرة وانما يرويه بواسطة. وبين من هي هذه الواسطة. ومن امثلة الحديث الذي يروى بواسطة - 00:33:21

تحذف الواسطة حديث ام المؤمنين عائشة الذي ذكره الامام البخاري رحمه الله في اول جامعه الجامع الصحيح كان النبي صلی الله عليه وسلم يتحنث ان يتبعده في غار حراء الليلي ذوات العدد - 00:33:37

فهذا الحديث ترويه ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها بواسطة لانها كانت صغيرة رضي الله عنها وارضاها. وانما حديث عن الغير وسقطت هذه الواسطة وهذه الواسطة سقوطها ضر للاصل الذي ذكرناه. يقول رضي الله عنه سمعت النبي صلی الله عليه وسلم نعم - 00:33:56

يقرأ في المغرب بالطور لانه اتى الى النبي صلی الله عليه وسلم في مسألة فداء الاسرى وجاء النبي صلی الله عليه وسلم يصلي باصحابه صلاة المغرب فسمع منه قراءته لهذه السورة في صلاة المغرب - 00:34:18

وهذا كما ذكرنا يدل على ان النبي صلی الله عليه وسلم كان يطيل في صلاة المغرب احيانا ويقصر واحيانا يطيل المقرأ ويقصره وان الامر في هذا واسع كله من هدي النبي صلی الله عليه وسلم وسننه - 00:34:39

فان وسع الامر للامام والمنفرد ان يطول طول وان كان لا يسع الا ان يجعل بصلاته قرأ القصار من السور وقصر في مقرأه وان كان بين وبين اختار الاوسط كما في قراءته عليه الصلاة والسلام من سورة - 00:34:57

المرسلات صلوات الله وسلامه عليه وقدم جبير رضي الله عنه في قصة الفداء ولما عرض عن النبي صلی الله عليه وسلم الفداء قال له لو كان ابوك حيا لا آلقبلت شفاعته - 00:35:17

اي انتي قبلت شفاعة مطعم لان المطعم اوى النبي صلی الله عليه وسلم ودخل النبي صلی الله عليه وسلم في جواره هنا في خروجه الى الطائف بابي وامي صلوات وسلام عليه لما رجع الى مكة دخل في جوار المطعم - 00:35:38

وابن نوفل وهذا من حفظه ووفائه عليه الصلاة والسلام حفظه للعهد بابي وامي صلوات الله وسلامه عليه وبها وقال لو كان لو سألكي اباك لاعطيته ما اعطيته الاساري بما كان منه من اليد - 00:35:57

في جواره للنبي صلی الله عليه وسلم حينما رجع من الطائف لانه لم يدخل بمكة لم يدخل مكة الا في جوار المطعم على العرب في مثل هذه المواقف نعم قال رحمة الله تعالى عن البراء بن عازم رضي الله عنهما ان النبي صلی الله عليه وسلم كان في سفر فصلى - 00:36:17

عشاء الاخرة فقرأ في احدى الركعتين بالتين والزيتون فما سمعت احدا احسن صوتا او قراءة منه صلی الله عليه وسلم صلاة العشاء السننة فيها ان يقرأ من اواسط المفصل - 00:36:42

فيقرأ بسبح اسم ربك الاعلى والغاشية الشمس وضحاها الضحى والليل اذا سجى ونحو ذلك من السور لان النبي صلی الله عليه وسلم لما اشتكي اهل قباء معاذ رضي الله عنه - 00:37:03

وانه كان يطيل القراءة بهم قال رضي الله عنه افتان انت يا معاذ افتان انت يا معاذ؟ افتان انت يا معاذ؟ هلا قرأت بسبح وربك الاعلى والضحى والليل اذا سجى - 00:37:20

هذا فهذا اخذ منه العلماء رحمة الله ان السننة في صلاة العشاء ان يقرأ الامام فيها اواسط المفصل وهذا هو هدي النبي صلی الله عليه وسلم وسننته. ولذلك قرأ بالتين والزيتون صلی الله عليه وسلم على خلاف اين - 00:37:37

اووسط المفصل اما اذا قيل ان اوسط المفصل ينتهي بالضحى فهذا يدل على انه من السننة ان يقرأ في العشاء بما دون اووسط مفصل وهو قصار مفصل ويقرأ والتين والزيتون والزلزلة. وان وسورة القدر ونحو ذلك - 00:38:01

قرأ النبي صلی الله عليه وسلم هذه السورة في صلاته والتين والزيتون وطور سينين وقال البراء رضي الله عنه ان هذا في سفر وقع للنبي صلی الله عليه وسلم في السفر - 00:38:24

وهذا يدل على رفقه عليه الصلاة والسلام وتبصيره باصحابه وهذا هو المنبغي في الامام كما نبهنا عليه غير مرة انه تكون صلاته لا توجب التنفير باطالة المقرأ الذي تحصل معه المشقة على المسلمين وراءه بل عليه ان يختار - 00:38:37

والمقرأ وايضا في قوله فما سمعت اه صوتا احسن منه هذا يدل على عنایته عليه الصلاة والسلام للتلاوة وحسن اللاداء وانه يشرع للامام ان يحسن صوته وان يجبر قراءته وان يتغنى بكتاب الله عز وجل - 00:38:58

وهذا الاجر فيه اكمل والثواب فيه اعظم لمن اخلص فيه لوجه الله عز وجل يحاول من يصلى بالناس سواء في صلاة العشاء او غيرها من الصلوات الجهرية ان تكون قراءته مؤثرة - 00:39:23

والتأثير لا يمكن ان يكون الا بالاخلاص لوجه الله سبحانه وتعالى فتكون نيتها في قراءته وتحذيره للقراءة وجمال قراءته وجه الله سبحانه وتعالى فانه لن يأخذ من قراءته في صلاته اجرا الا فيما اراد به وجه الله - 00:39:42

فلا يلتفت الى مدح الناس ولا الى عجبهم بقراءته واتقانه للقرآن فهذه مهلكة نسأل الله السلامة والعافية وكل امور الشرع ينبغي ان تضبط بتوحيد الله وافراده بالعبادة وارادة وجهه - 00:40:06

والاخلاص له سبحانه وتعالى وهذا هو الحق الذي لا يجوز صرفه لاحد غير الله كائنا من كان الرياء والعجب والسمعة مهلكة للقارئ ومهلكة لكل من يتخد امر العبادة مطية لمدح الناس له او للوصول الى مدح الناس له وثنائهم وتعدد - 00:40:26

منه بل عليه ان يريد وجه الله وان يكون عنده عقيدة في قلبه ان الناس لن ينفعوه ولن يضروه من دون الله سبحانه وتعالى عليه ان يريد وجه الله. ثانيا - 00:40:50

ان يتأثر بالقراءة قبل الناس الذي يريد ان تكون قراءته مؤثرة في صلاته ان يكون متاثرا قبل الناس ومن الائمة والموففين والناصحين والواعظين وهذا ليس فقط في القراءة بل حتى في الخطبة والمواعظ - 00:41:03

ان الانسان يعظ نفسه قبل ان يخرج الكلام منه وقد وعاه وفهمه ومن خاطب الناس بشيء قد تأثر به نفع الله بكلامه ونفع الله بمواعظه وجعل فيها البركة وجعل فيها الخير - 00:41:22

وليس العبرة بتحسين القراءة وجمال القراءة انما العبرة ان ان تكون القراءة مقبولة عند الله سبحانه وتعالى فاذا كانت مقبولة عنده ظهرت اثار القبول من تأثر الناس والتأثر اذا كان كاملا بالقراءة اي انك اذا تأثرت - 00:41:40

قبل ان تقرأ القرآن قبل ان تصلي بالناس تأثرا كاملا جعل الله اثر موعظتك في الناس مستمرة حتى انها تبقى مدة اطول بقدر ما اخلصت واردت من وجه الله اردت به وجه الله سبحانه وتعالى. فلا اوفق من الله - 00:42:03

بخلقه ولا اتم في احسانه وبره لهم. فاذا قرأ الامام ايات يكون اول المتعظين والمنتفعين بها وثالثا الا يتتكلف في تحسين القراءة فيمضط ويحاول ان يخرج عن المأثور وانما يقرأ قراءة معتدلة - 00:42:23

بعيدا عن التقليد وبعيدا عن التتكلف يقرأ قراءة من يخاف الله. ومن اذا سمعت تلاوته ظن الظان انه يخشى الله سبحانه وتعالى فهذا من اكد ومن اهم ما ينبغي ان يعتني به الامام - 00:42:44

وان يعتني به كل من يعلم القرآن وكل من يحفظ القرآن ان يربى ابناء المسلمين عليه انهم يقرأون قراءة من يخاف الله ويرجو رحمته سبحانه وتعالى ولیعلم كل انسان وكل مخلوق ان الله سبحانه وتعالى مطلع على السرائر والظماء - 00:43:00

وان التجدد لله سبحانه وتعالى والاخلاص لله سبحانه وتعالى فائزه ونفعه وخيره وبركته فوق ما يخطر للانسان على وكم من عمل يسير عظمته النية اي عظمه الاخلاص وارادة وجه الله سبحانه وتعالى. فاذا اراد ان يختار ايات - 00:43:22

يريد ان ينفع بها الناس وكل امام اختار ايات يريد ان يعظ بها الناس واختار لصلاته ووقفه بين يدي ربه. ايات يعظ بها الناس لينبه بها الغافلين ويرشد بها الحاذرين ويدلهم بها على سبيل رب العالمين. يرشد الحائز اقرأ ايات في التوحيد. ترشد على الاخلاص وترشد على - 00:43:42

ارادة وجه الله سبحانه وتعالى ويقرأ في التوحيد ايات تدل على محبة العبد لله سبحانه وتعالى وتدعوه الى محبة خالقه من ايات النعم والمن ويزقرأ ايات تخوف بالله سبحانه وتعالى وتذكر بجبروته ونقمته وعزته - 00:44:08

وعظمته فهذا كله يقرأه بعد ان ينتفع به فإذا قصد هذا وقصد ان يعظ الناس بذلك كتب الله له اجر الموعظة وكل ما يترب على هذه

القراءة ولو بقيت مسجلة - 00:44:28

كل ما يترب عليها من الانتفاع فانه في ميزان حسنات القارئ وحسنات من دله وعلمه وارشده على الاخلاص وارادة وجه الله سبحانه وتعالى فهذا مما ينبغي ان يعني به كان صلي الله عليه وسلم اجمل ما يكون في تراوته واحسن ما يكون كما قال البراء فما سمعت -

00:44:44

صوتا احسن منه اي احسن من صوته وقراءته لانه اكمل الامة اخلاقا واكملاهم خشوعا واتقاهم لله سبحانه اخشادهم لله جل جلاله. فإذا اراد الانسان ان ينفع الله بقراءته يكون عنده هذه المقاصد - 00:45:06

واذا دخل يربى ان يصلى بالناس تذكر ان الله قدمه. وان الناس لم يقدموه. وتذكر ان الله رفعه وان الناس لم يرفعوه. وان الله امر هذه الامة التي تصلي وراءه ان تسمع لقراءته وان تسمع لتلاوته. وان تنتفع بذلك القرآن. فإذا فهنيئا ثم - 00:45:25

ثم هنيئا لمن كتب الله له الاخلاص من الناس من يخلاص لله سبحانه وتعالى وقد اخلاص المخلصون ما اكثراهم بتوفيق الله لكن الاخلاص درجات فمنهم من لا يخلاص الا عند تكبيرة الاحرام - 00:45:45

ومنهم من لا يخلاص الا عند ابتداء القراءة ومنهم من يفتح الله عليه بالاخلاص قبل ان يدخل مسجده وقبل ان يخرج من بيته ان استحضر المعاملة مع الله وارادة وجه الله سبحانه وتعالى لكي تكون القراءة حسنة ومؤثرة وينتفع بها ينبغي - 00:46:04

وان تكون للقارئ شغله الشاغل. لانها هي رأس المال والاجر فاجرك في صلاتك موقوف على كثرة انتفاع الناس بك. وهكذا في الخطبة وفي كل ما فيه نفع للناس. فإذا اراد ان يخرج - 00:46:25

خطبة الجمعة خرج لهم بهذا الامر المهم وهو المعاملة مع الله والصدق مع الله فان الله ينفع بتلاوته. فكان هديه عليه الصلاة والسلام انه كانت قراءته حسنة وقراءته مؤثرة. وقال جبير بن مطعم لما سمع تلاوة النبي صلي الله عليه وسلم لسورة - 00:46:41

الطور وفيها ام خلقوا من غير شيء ام هم الخالقون؟ ام خلقوا السماوات والارض. الله اكبر. مسائل يسأل عنها ملك الملوك من فوق سبع سماوات وقد خلق ورزق واوجد يسأل مقررا وهو اعلم سبحانه وتعالى ولا تخفي عنه خافية. سؤال التقرير سؤال فيه تبكيت وفيه - 00:47:01

لكل من كفر وجحد وتنكب عن صراطه المبين سبحانه رب العالمين. فهذه يقول رضي الله عنه فلما سمع النبي صلي الله عليه وسلم يقرأ هذه الآيات قال فكاد قلبي ان يطير وهو على الكفر والشرك - 00:47:26

قاد قلبه ان يطير لان الله يقص الحق وهو خير الفاصلين. فلا اجمل كلاما من كلام الله ولا اتم كلاما من كلام الله كلمة ربك صدقا وعدلا. فمن الذي لا يتتأثر بالقرآن؟ ومن الذي لا ينتفع - 00:47:43

بالقرآن ولكن هذا الجمال وهذا الجلال سودته الخطايا واذهبته الخطايا فيقرأ القارئ فلا ينتفع بقراءته ويقف المصلي ويؤم الامام فتكون قراءته على اجمل وافضل ما يكون جمالا ورونقا ولكنها لا تدخل القلوب لانه - 00:48:01

لا يراد بها وجه الله لانه فتن بمحبة الناس فتن بعجب بتعجب الناس منه فنسأل الله السلامة والعافية ونسأل الله بعزته وجلاله ان يخلص قلوبنا من النفاق والرياء وان يجعلنا من اراد وجهه وابتغى ما - 00:48:21

القرآن وكلام الله سبحانه وتعالى حسن ولا احسن من كلام الله ولا اجمل ولا اكمل ولكنه اذا خرج من قلب المؤمن الخاشع الذي يرجو رحمة الله ويخشى عذاب الله عظم نفعه وعظم وقعيه - 00:48:39

وهذه الآيات وهذه الكلمات الطيبات المباركات اعظم نفعا للقلوب من نفع المطر للارض الطيبة القلب اذا سمع والقى السمع وهو شهيد حاظر فانه يتتأثر كلام الله له سلطان على القلوب - 00:48:57

قد جاءتكم موعظة من ربكم وشفاء لما في الصدور يقولها اصدق القائلين ولا اصدق من الله حديثا فلن تجد شيئا تسمعه ولا تمل من سماعه مثل كلام الله جل جلاله - 00:49:21

ولكن ان يكون من يقرأ يخاف الله ويرجوه لان الذي يخاف الله ويرجوه اذا تلا القرآن نفع الله بقراءته وتلاوته والله ولو كان من عامة

ال المسلمين العبرة بالقلوب وما انطوت عليها عليه من ارادة علام الغيوب والاخلاص لوجهه - 00:49:39

فانتفع جبير بهذه الاية وتأثر واسلم رظي الله عنه وارظاه بعد ان علم ان النبي صلى الله عليه وسلم انما يدعوا الى الحق والهدى لأن القراءة والآيات خرجت من النبي صلى الله عليه وسلم من قلب هو اتقى القلوب لربها صلوات الله وسلامه عليه - 00:49:58

نسأل الله بعزته وجلاله وعظمته وكماله ان يجعل القرآن العظيم ربيع قلوبنا ونور صدورنا وجلاء احزاننا وذهب همومنا وغمومنا اللهم علمنا منهم ما جهلنا وذكرنا منهم ما نسيينا ارزقنا تلاوته وحلاؤته والعمل به ابناء الليل والنهر على الوجه الذي يرضيك عنا. ارفع به درجاتنا وكفر به - 00:50:19

خطاياانا وزدنا به زلفى وقربى اليك. اللهم اجعله حجة لنا ولا تجعله حجة علينا واجعلنا من المنتفعين بسماعه وتلاوته والمنتفعين بتدبره والعمل به يا حي يا قيوم. اللهم اجعل لنا في القرآن العظيم - 00:50:46

اعظم حظا جعلته لعبدك. اللهم اجعل لنا منه اعظم حظ في قراءته وتلاوته والانتفاع به والتدبّر. والخشوع يا ارحم الراحمين. والله تعالى اعلم - 00:51:04